



2021 - نونبر 5

006089

## قرار

### إعلان عن فتح باب الترشيحات لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بالمدرسة الحسنية للأشغال العمومية برسم سنة 2021

إن وزير التجهيز والماء؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه، وعلى المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بـهيئة الأئحة والأساتذة الباحثين بمؤسسات تكوين الأطر العليا، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 12 منه. وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكون الأطر رقم 2646.15 الصادر في 29 رمضان 1436 (16 يوليو 2015) بتحديد كيفيات تنظيم إجراءات التعيين في إطار أستاذ التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر.

يقرر ما يلي:

#### المادة الأولى:

يفتح باب الترشيحات لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بالمدرسة الحسنية للأشغال العمومية في وجه الأئحة المؤهلين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه، ويتعلق الأمر بالأساتذة المؤهلين العاملين بالمدرسة والحاصلين على الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى هاتين الشهادتين وعلى التأهيل الجامعي، وكذا الأساتذة المؤهلين المنصوص عليهم في المادة 36 المكررة من المرسوم المشار إليه أعلاه، والذين قضوا جميعهم ما لا يقل عن ست سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

#### المادة الثانية:

- ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب خطى موجه للسيد مدير المدرسة الحسنية للأشغال العمومية؛
  - نسخة من السيرة الذاتية للمترشح؛
  - استمارة الترشح معبأة وفقاً للملحق رقم 2 رفقته؛
  - نسخة من شهادة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى الشهادتين؛
  - نسخة من شهادة التأهيل الجامعي، ويعفى من الإدلاء بهذه الشهادة الأساتذة المؤهلون المنصوص عليهم في المادة 36 مكررة من المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه؛
  - نسخة من قرار التعيين في إطار أستاذ مؤهل؛



- شهادة تثبت أن المترشح قد زاول عمله لمدة ست سنوات على الأقل بصفة أستاذ مؤهل وذلك إلى غاية تاريخ آخر أجل لإيداع الترشيحات؛
- تقرير مفصل للأنشطة العلمية والبيداغوجية يحدد فيه المترشح الغلاف الزمني المنجز طيلة ست سنوات الأخيرة وبرامج التكوين الملقنة وكذا التأطير البيداغوجي لمشاريع نهاية الدراسة والأطروحتات والتداريب وفقاً للملحق رقم 3 رفقته، مؤشر عليها من طرف مدير المدرسة؛
- الإدلة بجميع الوثائق الإثباتية لتجربة المترشح يؤشر عليها، وذلك في مجال التعليم والتأطير وتنشيط أعمال البحث من مؤلفات ومطبوعات والرسائل والأطروحتات المؤطرة ونسخة من الصفحة الأولى من المقالات وملخص عن المدخلات في الندوات وكذا شهادات المشاركة فيها وشهادات أو وثائق تبرر كل نشاط مدرج ضمن شبكة التقييم الملحقа بقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكون الأطر رقم 2646.15 الصادر في 29 رمضان 1436 (16 يوليو 2015) السالف ذكره.
- باستثناء طلب الترشيح، يجب الإدلة بجميع الوثائق في خمس نسخ (05) كما يجب أن تكون الشهادات والمؤهلات الواردة أعلاه مشهود بمطابقتها للأصل.

#### المادة الثالثة:

- تودع طلبات الترشيحات لولوج إطار أستاذ التعليم العالي مرفقة بملف العلمي والبيداغوجي لدى كتابة المدرسة الحسنية للأشغال العمومية مقابل وصل، وذلك ابتداء 22 نونبر 2021 إلى غاية 6 دجنبر 2021.

#### المادة الرابعة:

ينشر هذا القرار بمقر المدرسة وبموقعها الإلكتروني [www.ehtp.ac.ma](http://www.ehtp.ac.ma)

2021 - نونبر 5

وزير التجهيز والماء

نزار بركة